

وإذ ترحب بالتطورات الإيجابية التي تشهدها العلاقات السياسية الدولية، مما يوفر فرصا لتعزيز السلم والأمن والتعاون ويتجلى في أعمال اللجنة المخصصة للمحيط الهندي،

وإذ تؤكد من جديد أهمية حرية الملاحة في أعالي البحار، بما في ذلك الملاحة في المحيط الهندي، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(٩٥)،

واقترانها منها بأن اللجنة المخصصة ينبغي أن تواصل نظرها في وضع نهج بديلة جديدة،

وإذ تؤكد ضرورة تعاون أعضاء مجلس الأمن الدائمين والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي مع اللجنة المخصصة ومشاركتهم في أعمالها، ولاسيما في الوقت الذي تضطلع فيه اللجنة بنشاط بمهمة وضع نهج بديلة جديدة،

١ - تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٩٥)،

٢ - تطلب إلى اللجنة المخصصة أن تواصل النظر في وضع نهج بديلة جديدة تأسيسا على مداولاتها في الدورة المعقودة في عام ١٩٩٣، بغية التوصل في وقت مبكر إلى اتفاق يوفر قوة دافعة جديدة لعملية تعزيز التعاون وكفالة السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي؛

٣ - تطلب إلى أعضاء مجلس الأمن الدائمين والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي المشاركة في أعمال اللجنة المخصصة؛

٤ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام، بحلول ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤، آراءها بشأن النهج البديلة الجديدة، بما في ذلك النهج التي نوقشت في دورة اللجنة المخصصة لعام ١٩٩٣، الواردة في تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، تقريرا يستند إلى الردود الواردة من الدول الأعضاء؛

٦ - تطلب إلى اللجنة المخصصة أن تعقد دورة خلال عام ١٩٩٤، لا تتجاوز مدتها خمسة أيام عمل؛

١٥ - تشجع استمرار التأييد الواسع النطاق من بلدان البحر الأبيض المتوسط لعقد مؤتمر للأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط وكذلك المشاورات الإقليمية الجارية بهدف تهيئة الظروف الملائمة لعقده؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن وسائل تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط".

الجلسة العامة ٨١
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

٨٢/٤٨ - تنفيذ إعلان المحيط الهندي منطقة سلم

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د - ٢٦) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٥٩/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى التقرير المتعلق باجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية المعقود في تموز/يوليه ١٩٧٩^(٩٦)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرتين ١٥ و ١٦ من الفصل الثالث من الوثيقة الختامية التي اعتمدها المؤتمر العاشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في جاكرتا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢^(٩٧)،

وإذ تلاحظ أن مرحلة جديدة مواتية من الثقة والطمأنينة والتعاون تحل الآن محل تنافس القوى العظمى، وأن تحسن البيئة السياسية الدولية في أعقاب انتهاء الحرب الباردة قد أتاح فرصا مواتية للاضطلاع مجددا بجهود شاملة متعددة الأطراف وإقليمية من أجل تحقيق غايات السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وتخفيف حدة التوتر على الصعيد العالمي، وبزوغ روح جديدة تحكم العلاقات بين الأمم.

وإذ ترحب أيضا بالحوار الجاري بين الدول العظمى، بما له من آثار إيجابية على التطورات العالمية، وإذ تعرب عن أملها في أن تؤدي هذه التطورات إلى التخلي عن النظريات الاستراتيجية القائمة على استخدام الأسلحة النووية وإلى القضاء على أسلحة الدمار الشامل، بما يساهم مساهمة حقيقية في الأمن العالمي.

وإذ تعرب عن أملها في أن تنجح الاتجاهات الإيجابية التي بدأت في أوروبا، حيث يجري بناء نظام جديد للأمن والتعاون من خلال عملية مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، وأن تمتد لتشمل بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط غير المشتركة فيها، وأن تشجع على إيجاد اتجاهات مماثلة في أنحاء أخرى من العالم.

وإذ تعرب عن شديد قلقها إزاء الخطر الذي يمكن أن يهدد السلم والأمن الدوليين من جراء انبعاث مذاهب التفوق أو الاستئثار العنصري والأشكال والمظاهر المعاصرة للعنصرية وكراهية الأجانب.

وإذ تؤكد ضرورة تعزيز الأمن الدولي عن طريق نزع السلاح، وبخاصة نزع السلاح النووي الذي يفضي إلى التخلص من جميع الأسلحة النووية، وفرض القيود على تصعيد سباق التسلح كيفا وكما.

وإذ تسلم بأن السلم والأمن يعتمدان على العوامل الاجتماعية والاقتصادية وكذلك على العناصر السياسية والعسكرية.

وإذ تسلم أيضا بأنه ينبغي أن يشارك الجميع في حق ومسؤولية جعل العالم آمنا للجميع.

وإذ تؤكد أيضا أن الأمم المتحدة هي الأداة الأساسية لتنظيم العلاقات الدولية وحل المشاكل العالمية لصون السلم والأمن وتعزيزهما تعزيزا فعالا، وكذلك صون وتعزيز نزع السلاح والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

١ - تؤكد من جديد استمرار صلاحية الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي، وتطلب إلى جميع الدول المساهمة بصورة فعالة في تنفيذه؛

٧ - تطلب أيضا إلى اللجنة المخصصة أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى اللجنة المخصصة، بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم".

الجلسة العامة ٨١

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

٨٣/٤٨ - إستعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٧٢٤ (د - ٢٥) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ بشأن الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي، فضلا عن جميع قراراتها السابقة المتعلقة باستعراض تنفيذ الإعلان،

وإذ تضع في اعتبارها الوثائق الختامية للمؤتمر العاشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في جاكارتا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢^(٤٩)،

وإذ تعرب عن اقتناعها الراسخ بأن نزع السلاح، وتخفيف حدة التوتر الدولي، واحترام القانون الدولي ومقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة مبادئ المساواة بين الدول في السيادة وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية والحض على الامتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، واحترام الحق في تقرير المصير والاستقلال الوطني، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، والقضاء على جميع أشكال السيطرة، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، فضلا عن الحاجة إلى حفظ البيئة، هي عوامل وثيقة الترابط وتوفر الأساس لسلم وأمن عالميين دائمين ومستقرين.

وإذ ترحب بالتغييرات الإيجابية الأخيرة في الساحة الدولية، التي تميزت بانتهاء الحرب الباردة،